

واليمنية والكهافة فتعقل بين رؤوس الرؤوس الموقوفين وسما الاثني عشرة
 بمداخلة وكان بين رؤوس الرؤوس الموقوفين مداخلة فاحكم فيهما ان يقرب
 اكثر الاعداوة اصل المسئلة ليحصل ما صحت منه مبلغا تصحيح المسئلة فاكثر الاعداوة
 اربعة واصل المسئلة ستة وضرب اربعة في الستة اربعة وعشرون فابعد
 اربعة وعشرون فحصل على العلم ثلثة اشياء اصل المسئلة من الستة والمضروب
 من اربعة والمبلغ من اربعة وعشرون وتبقى لنا العداوة الاقلان الاقلان في كل
 سهام العليا من الفرق الاقل ثلثة والمضروب اربعة وضرب الثلثة في الاربعة
 اثنا عشر العليا من الفرق الاقل وسهام الوسطى من الفرق الاقل مع من يوزن
 واحد والمضروب اربعة وضرب الواحد في الاربعة اربعة للوسطى من الفرق
 الاقل مع من يوزنها وسهام العصبات الثمان والمضروب اربعة وضرب الثمان
 في الاربعة ثمانية فلعصبات الاربعة العليا من الفرق الاقل ثلثة
 ورأسها واحد ونسبة الثلثة الى الواحد نسبة الثلثة الى واحد وهو على ما بين
 ثلثة الى اربعة والمضروب اربعة وثلثة الى اربعة اثنا عشر فهو العليا من الفرق
 الاقل وسهام الوسطى من الفرق الاقل مع من يوزنها واحد ورؤسها اثنان
 ونسبة الواحد الى اثنين نسبة نصف الرؤوس فخطي كل منها نصف المضروب في الثلث
 والمضروب اربعة ونصفه اثنان فكل واحد منها اثنان وسهام العصبات الثمان
 ورؤسها ثمانية ونسبة الاثنين الى اثنين نسبة ربع الرؤوس فخطي كل واحد منهم
 اربعة المضروب في الثلث والمضروب اربعة وربعا واحد فكل واحد منهم واحد واحد
 من اثنان الثلث بعون الله وحسن توفيقه **مسألة** في الاضواء لاربعة ايام

من طائفة النساء التي من مخرج وات السهام المقترحة الاضواء لاربعة ايام وانما قوتها
 على الاضواء لاربعة ايام اتصال اوله الى الميت بواسطة القربان واتصال الثانية
 بواسطة قرابة واحدة والاتصال لبقربانين لولم لا اتصال قرابة واحدة
 ولا احوال لاربعة ايام من احوال النصف والكتمان والعصبة المستمرة والعصبة
 المحضنة والسقوط اما النصف فمخاذا كما نمت ايام وات السكالك فمخاذا
 كما نمت اثنين او اكثر واما العصبة المستمرة فهي ذكرا كما نمت مع الاضواء لاربعة ايام
 فيقسم بينهم للذكر مثل حظ الانثيين واما العصبة المحضنة فهي احوال كما نمت منها اثنا
 العصبية او بنت الابن فمخاذا نسبت فرضها واليه في هذه الاضواء اصلية
 قول النبي في احوال الاضواء مع البنت عصبة والكرام والاحواز الاضواء لاربعة ايام
 واتم والاضواء لاربعة ايام الاضواء لاربعة ايام لا تجب لولد لا يتكلم في كتمان البنت والاضواء
 في الحديث لا يخطب الطبع يد اعلى الاضواء الواضحة لو كانت مع البنت او مع بنت
 واحدة لم تضر عصبة لانا تفعل الاضواء لاربعة ايام منها الجحش اذا دخل لام الخيش
 في الطبع بطل معنى اجمعية فيكون الواحد والجمع فيبصر على السوية والفرق فيقومها
 على ان رجلا لو خلف لا يتزوج النساء فتزوج واحدة من احوال كتمان البنت وكتمان
 بالثكنة فانه لم يكن له ما يتزوج ثلثي واما السقوط فهو اربعة السككس الابن
 وابن الابن والابن لانا والجد عندنا يصفه من **مسألة** بصره عصبة
 ابي الاضواء لاربعة ايام عصبة بالاربعة ايام كتمانهم ابي الاضواء لاربعة ايام في العوبة
 الميت **مسألة** والاضواء لاربعة ايام كتمانهم ابي الاضواء لاربعة ايام
 حكم الاضواء لاربعة ايام في الاحوال التي تكون لاربعة ايام كتمانهم على الاضواء